فلما استوى للتكبير سمع الرغوة خلف ظهره فوقف على التكبير فقال هذه زغوة ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديبية قد بدا لرسول الله صلى الله عليه وسلم في الحج فلعله ان يكون ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم فنصلي معه فاذا علي عليها فقال له ابو بكر اسرام رسول الله قال لا بل رسول الله اراسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم ببراءة اقرأها على الناس في الحج فقدمنا مكة فلما كان قبل التروية سواقفه يوم قام ابو بكر فخطب الناس فحمد الله ثم عن مناسكهم حتى اذا فرغ قام علي فقرأ الناس براءة حتى ختمها فلما كان يوم النحر افاض فطاف طواف الزيارة ثم رجع الى منى فخطب الناس فحمد الله ثم عن مناسكهم وعن نحرهم وعن مناسكهم فلما فرغ قام علي فقرأ على الناس براءة حتى ختمها فلما كان يوم النفر الاول قام ابو بكر فخطب الناس فحمد الله ثم قال ينفر ون وكيف ينفرون وعلمهم مناسكهم فلما فرغ قام علي فقرأ على الناس براءة حتى ختمها وهذا السياق فيه غرابة من جهة ان امير الجيش سنة تسع واسند ذلك بهذه القصة على ان فرض الحج كان قبل حجة الوداع والاحاديث في ذلك شهيرة كثيرة وذهب جماعة الى ان حج ابي بكر هذا لم يسقط عنه الفرض بل كان تطوعا قبل فرض الحج وتخفى ضعفه وفي هذه السنة مات عبد الله بن ابي ابن سلول فجاء ابنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله ان يعطيه قميصه يكفن فيه اباه فاعطاه ثم سأله ان يصلي عليه فقام ليصلي عليه فقام عمر رضي الله عنه فاخذ بثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله تصلي عليه وقد نهاك ربك ان تصلي عليه فقال صلى الله عليه وسلم انما خيرني الله عز وجل قال استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة وسأزيد على السبعين قال انه منافق فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله عز وجل ولا تصل على احد منهم مات ابدا الآية فتركت الصلاة على المنافقين وفي هذه السنة ايضا الاصل الله عليه وسلم من نسائه شهرا وتخلى شعبة اي خدش وجلس في مشربة له درجها من جذوع فاتاه اصحابه يعودونه فصلى بهم جالسا وهم قيام فلما سلم قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا صلى قائما فصلوا قياما وان صلى قاعدا فصلوا قعودا ولا تزعوا اولا تنزعوا احتى يركع ولا تركعوا حتى يرفع ونزل لتسع وعشرين فقالوا يا رسول الله انك اليت شهرا فقال ان الشهر يكون تسعا وعشرين ثم بعث اباموسى ومعاذا الى اليمن قبل حجة الوداع كل واحد منهما على مخلاف فقالوا واليمن مخلاف فان ثم قال بشرا ولا تعسرا ويسرا ولا تنفرا وقال لمعاذ انك ستاتي قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى

ان

ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فان هم اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم صدقة توخذ من اغنيائهم فترد على فقرائهم فان هم اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب رواه البخاري والخلاف بكسر المهملة وسكون المعجمة واخره فاء بلغت اهل اليمن الكورة والاقليم والرستاق وكانت جهة معاذ العليا الجند عدن وكان من عمل الجند بفتح الجيم والنون وله بها مسجد مشهور وكانت جهة ابي موسى السفلى ثم ارسل خالد بن الوليد قبل حجة الوداع ايضا في ربيع الاول سنة عشر وفي الاكليل في ربيع الآخر وقيل جمادى الاولى الى بني عبد المدان قبيلة بنجران فاسلموا ثم ارسل علي بن ابي طالب اليمن في شهر رمضان سنة عشر من الهجرة وعقد له لواء وعممه بيده ولخرج ابو داود واحمد والترمذي من حديث علي قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم الى اليمن فقلت يا رسول الله تبعثني الى قوم اسن مني وانا حديث السن ولا بصر القضاء قال فوضع يده في صدري وقال اللهم ثبت لسانه واهد قلبه وقال يا علي اذا جلس اليك الخصمان فلا تقض بينهما حتى تسمع من الآخر الحديث فخرج في ثلثمائة فارس فغنم اصحابه ناقة ينهب وغنائم ونساء واطفال ونعما وشاء وغير ذلك ثم لقي جيعهم فدعاهم الى الاسلام فابوا وردوا النبل ثم حمل عليهم علي باصحابه فقتل منهم عشرين رجلا فتفرقوا فانهزموا فتكن عن طلبهم ثم دعاهم الى الاسلام فاسرعوا واجابوا وبايعه فغرز دوابهم على الاسلام ثم فعل فعل النبي صلى الله عليه وسلم بمكة فدخل

معا

الحج سنة عشر حج صلى الله عليه وسلم حجة الوداع وتسمى حجة الاسلام وحجة البلاغ وكره ابن عباس ان يقال حجة الوداع وكان صلى الله عليه وسلم قد اقام بالمدينة بقية ذي الحجة كل عام ويغزو الغازي فلما كان في ذي القعدة سنة عشر من الهجرة اجمع الخروج الى الحج قال ابن سعد وهو الحج غيرها منذ تنبا الى ان توفاه الله تعالى وفي البخاري عن زيد بن ارقم ان النبي صلى الله عليه وسلم غزا تسعة عشر غزوة وانه حج بعد ما هاجر حجة واحدة لم يحج بعد حجة الوداع قال وقال ابن اسحق وعكفا خرى وقيل حج بمكة حجتين هذا بعد النبوة وقبلها لا يعلمه الا الله فخرج صلى الله عليه وسلم من المدينة يوم السبت لخمس بقين من ذي القعدة وخلف ابن ام مكتوم على المدينة وقيل ابا دجانة وقيل غير ذلك ونظر ان اول ذي الحجة كان يوم الخميس فظعا لما ثبت وتواتر ان وقوفه بعرفة كان يوم الجمعة فتعين ان اول الشهر يوم الخميس ويصح ان يكون خروجه يوم الخميس بل ظاهر الخبر ان يكون يوم الجمعة لكن ثبت في الصحيحين عن انس صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة اربعا والعصر بذي

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)